

تفسير البحر المحيط

@ 448 @ فيما اتحد الحكم فيه ، وأن يقال : أهلكناهم إلا آل لوط إلى امرأته ، كما اتحد الحكم في قول المطلق : أنت طالق ثلاثاً إلا اثنتين إلا واحدة ، وفي قول المقر لفلان : عليّ عشرة دراهم إلا ثلاثة إلا درهماً . فأما في الآية فقد اختلف الحكان ، لأنّ إلا آل لوط متعلق بأرسلنا أو بمجرمين ، وإلا امرأته قد تعلق بمنجوعهم ، فأنى يكون استثناء من استثناء : انتهى . ولما استسلف الزمخشري أن إلا امرأته مستثنى من الضمير المجرور في لمنجوعهم ، لم يجوز أن يكون استثناء من استثناء . ومن قال : إنه استثناء فيمكن تصحيح كلامه بأحد وجهين : أحدهما : أنه لما كان الضمير في لمنجوعهم عائد على آل لوط ، وقد استثنى منه المرأة ، صار كأنه مستثنى من آل لوط ، لأنّ المضمّر هو الظاهر في المعنى . والوجه الآخر : أن قوله : إلا آل لوط ، لما حكم عليهم بغير الحكم علي قوم مجرمين اقتضى ذلك نجاتهم ، فجاء قوله : إنا لمنجوعهم أجمعين تأكيداً لمعنى الاستثناء ، إذ المعنى إلا آل لوط ، فلم يرسل إليهم بالعذاب ، ونجاتهم مترتبة على عدم الإرسال إليهم بالعذاب ، فصار نظير قولك : قام القوم إلا زيداً ، فإنه لم يقم وإلا زيداً لم يقم . فهذه الجملة تأكيد لما تضمنه الاستثناء من الحكم على ما بعد إلا بضد الحكم السابق على المستثنى منه ، فإلا امرأته على هذا التقرير الذي قررناه استثناء من آل لوط ، لأن الاستثناء مما جاء به للتأسيس أولى من الاستثناء مما جاء به للتأكيد .

وقرأ الأخوان : لمنجوعهم بالتخفيف ، وباقي السبعة بالتشديد . وقرأ أبو بكر : قدرنا بالتخفيف ، وباقي السبعة بالتشديد ، وكسرت إنها إجراء لفعل التقدير مجرى العلم ، إما لكونه بمعناه ، وإما لترتبه عليه . وأسندوا التقدير إليهم ، ولم يقولوا : قدرنا ، لأنهم هم المأمورون بإهلاكهم كما يقول من يلوذ بالملك ومن هو متصرف بأوامره : أمرنا بكذا ، والأمر هو الملك . وقال الزمخشري : لما لهم من القرب والاختصاص بالذي ليس لأحد غيرهم انتهى . فأدرج مذهب الاعتزال في تفضيل الملائكة في غضون كلامه ، ووصف قوم بمنكرون لأنه نكرتهم نفسه ونفرت منهم ، وخاف أن يطرقوه بشر . وبل إضراب عن قول محذوف أي : ما جئناك بشيء تخافه ، بل جئناك بالعذاب لقومك ، إذ كانوا يمترون فيه أي : يشكون في وقوعه ، أو يجادلونك فيه تكديباً لك بما وعدتهم عن . ويحتمل أن يكون نكرهم لكونهم ليسوا بمعروفين في هذا القطر ، فخاف الهجوم منهم عليه ، أو أن يتعرض إليهم أحد من قومه إذ كانوا في صورة شباب حسان مرد . وأتيناك بالحق أي : باليقين من عذابهم ، وإنا لصادقون في الإخبار لحلوله بهم . وتقدم الخلاف في القراءة في فأسر . وروى صاحب الإقليد فسر من

السير ، وحكاها ابن عطية وصاحب اللوامح عن اليماني . وحكى القاضي منذر بن سعيد أن
فرقة قرأت بقطع بفتح الطاء ، وتقدم الكلام في القطع وفي الالتفات في سورة هود . وخطب
الزمخشري هنا فقال : (فإن قلت) : ما معنى أمره باتباع أدبارهم ، ونهيهم عن الالتفات ؟
(قلت) : قد بعث الله الهلاك على قومه ونجاه وأهله ، إجابة لدعوته عليهم ، وخرج مهاجراً
فلم يكن بد من الاجتهاد في شكر الله وإدانة ذكره وتفريغ باله ، لذلك فأمر بأن يقدمهم لئلا
يشتغل بمن خلفه قلبه ، وليكون مطلعاً عليهم وعلى أهوالهم ، فلا يفرط منهم التفاتة
احتشاماً منه ولا غيرها من الهفوات في تلك الحالة الموهلة المحذورة ، ولئلا يتخلف منهم
أحد لغرض له فيصيبه ، وليكون مسيره مسير الهارب الذي تقدم سريه وتفوت به . .
وحيث تؤمرون قال ابن عباس : الشام . وقيل : موضع نجاة غير معروف . وقيل : مصر . وقيل
: إلى أرض الخليل بمكان يقال له اليقين . وحيث على بابها من أنها طرف مكان ، وادعاء
أنها قد تكون هنا طرف زمان من حيث أنه ليس في الآية أمر إلا قوله : فأسر بأهلك بقطع من
الليل ، ثم قيل له : حيث تؤمر ضعيف . ولفظ تؤمر يدل على خلاف ذلك ، إذ كان يكون التركيب
من حيث أمرتم ، وحيث من الظروف المكانية المبهمة ، ولذلك يتعدى إليها الفعل وهو :
امضوا بنفسه ، تقول : قعدت حيث قعد زيد ، وجاء في الشعر دخول في عليها . قال الشاعر :
% (فأصبح في حيث التقينا شريدهم % .
طليق ومكتوف اليدين ومرعف .
%)